

غير الركعة كما هو معلوم ان نوباً والابان زاد او نقص بلا نية عند ابطال  
 حملته لمحا الفته ما نواه فان قام في ايدهم واذا نكروا فقد تم قيام له  
 اي لم يرد ان نشأ ثم يسجد للمسحوق في اخر حملته وان لم يشأ فقد  
 وتشهد وسجد للمسحوق ولم وهو اي النقل للطلق دليل افضالته بالهنا  
 بحكم مسج السابق وبواسطه افضل من طرفيه ان فتمه ثلاثة اقسام  
 ثم اخرى افضل من اوله ان فتمه فمبين وافضل من ذلك السدس  
 الرابع والخامس سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم اي الصلاة افضل  
 بعد المكتوبة فقال جوف الليل وقال احب الصلاة الا لله صلاة داود كان  
 يتام نصف الليل ويقوم ثلثه ويتام سدسه وقال يبرك ربنا يبارك  
 ونعالي اي امرة كليلية السماع الدنيا حتى يسبق ثلث الليل الاخرة فيقول  
 من يدعوني فاستجب له ومن سألني فاعطيه ومن يستغفر في فاعظم  
 روي الاول مسلم والثاني يمين الشيخان ومن كره تعين نورثنا  
 اوله الثاني الشيخان في صلاة الليل مشى مشى وفي خبر ابن حبان  
 صلاة الليل النهار **وتعجل** اي تسفل بليل يوم تقوم قال تعالى ومن  
 الليل فسجد له **وتوكله مستاره** بلا ضرورة قال صلى الله عليه وسلم  
 لعبد الله ابن عمر وابن العاصي باعبد الله لو تكن مثل فلان وكان يقوم  
 الليل ثم تزكروا الشيخان وفي المجموع ينبغي ان لا يجلس بصلاة الليل  
 وان قلت والسنة في نوافل الليل المتوسط بين الجهر والاسر الا للراحم  
 فيسهر فيها لكان اقله استنساها في الروضة وهو استنساها مقطوع ان

الملاذيق

الملاذيق الليل النوافل المطلقة كما مر في صفة الليل ويسن لمن قامته تسجد  
 ان يوقظ من طمع في تسجد اذ الرخص ضرر او يتأكد الشارح الدعاء ولا  
 استغفار في جميع سلعان الليل وفي النصف الاخير كد وعدا السحر افضل  
**وكسر قيام جليل** كقيام كل الليل اذ ما قال صلى الله عليه وسلم لعبد الله  
 ابن عمر ابن العاصي الراجح انك تصوم الله ما روتقوم الليل فقلت  
 بلى قال فلا تفعل صم وافطر وتم فاذ جسدتك عليك حقا الخ  
 رواه الشيخان اما قيام لا يقصر ولو في ليالي كاملة فلا تكسر فقد كان النبي  
 صلى الله عليه وسلم اذا حل العشير الاواخر من رمضان اسي الليل ويقصر  
 بما ذكره من قوله قيام كل الليل اذما كرم **تخصيص ليلة** جمعة بقيام ابي صلاة  
 خير مسلم لا خصوص ليلة الجمعة بقيام من بين الليالي **باب** في صلاة  
 الجماعة واذا امامها امام ومأموم كما يعلم مما ياتي في **صلاة الجماعة** كفاية  
 لغير ما من ثلاث في قرية او بدو لا تقام فيهم الجماعة وفي رواية الصلاة  
 الا تحوذ عليهم الشيطان اي على رواه ابن حبان وغيره وصحوه  
 وما قبل منها ومن عيبي الخبر الشيخين ولقد همت ان امر بالصلاة  
 تقام ثم امر رجلا فيصلي بالناس ثم انطلق معي رجال معهم  
 حرم من حطب التوم لانيته هدرن الصلاة فالخرف عليهم  
 بيوتهم بالنار ارجيب عنه بانه دليل السياة ورد في قوم منافقين  
 يتخلفون عن الجماعة ولا يصلون فنبت انما فرض كفاية **للرجال**  
**احرار عبيد** **اربعة اداء** مكتوبة **لا جمعة** فلا تجزئ النساء

تجدد في كل صلاة عليك حق ولو ترك عليك  
 حذره ان لا يرد ان يردك بعض الوفاة

تقوى